



## نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ أَوْ الْقَرْبَةِ

عن أبي هريرة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما قالوا: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ أَوْ الْقَرْبَةِ.

[صحيح] [حديث أبي هريرة رضي الله عنه: رواه البخاري حديث ابن عباس رضي الله عنهما: متفق عليه]

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فم السقاء من أجل ما يخاف من أذى، عسى أن يكون فيه ما لا يراه الشارب حتى يدخل في جوفه.

### معاني الكلمات

**السَّقَاءُ** ما يوضع فيه الماء، وكان يُتَّخَذُ من جلد.

**القربة** وعاء يوضع فيه الماء مثل السقاء، وقد يكون كبيرا أو صغيرا، بينما يغلب السقاء في الصغير.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/5451>



النجاة الخيرية  
ALNAJAT CHARITY

